أوراق مختارة

الورقة السادسة

جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان

إعـــــــــــداد

النقيب / ناصر بن مانع بن علي آل بهيان الحكيم

الأمن العام – شرطة منطقة الرياض

مبتعث لنيل درجة الدكتوراه

جامعة نايف للعلوم الأمنية

مقـدمـــة

تمر المجتمعات الإنسانية بتطورات وتحولات وتغيرات في كافة جوانب الحياة ومنها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتقنية، منها ما هو إيجابي ومنها ما هو سلبي ومن تلك التطورات، التقدم العلمي والطبي الذي أصبح يفوق الكثير من العلوم لارتباطه بحياة الإنسان التي يسعى إليها لكي يعيش حياة سعيدة هانئة سليمة في بدنه وصحته ولكن هذا التقدم العلمي والتقني في النواحي الطبية أفرز جرائم حديثة لم تكن موجودة في السابق فبعد أن توصل العلم إلى إمكانية نقل أي عضو من أعضاء الإنسان وزرعه في إنسان آخر وإعطاء نسب عالية لنجاح هذه العمليات ولأن كل إنسان في هذه الحياة يسعى إلى العيش بأفضل حال وبصحة ويعتبر جسده بما يحتويه من أعضاء أهم ما يملك في هذه الحياة فقد ظهرت جريمة مستحدثة مصاحبة لهذا التطور العلمي والتقني الطبي ألا وهي جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان التي هي موضوع بحثنا هذا وأن كان البيع قد ارتبط باحتياجات الإنسان منذ القدم للانتفاع ومنها بيع الإنسان لأخيه الإنسان أو ما يسمى (بالأرقاء) أو العبيد فإن بيع أعضاء جسد الإنسان لم تظهر إلا حديثاً لارتباطها بالتطور العلمي الذي صاحب التقدم العلمي في النواحي الطبية وإمكانية نقل أي عضو من إنسان إلى آخر مما أحدث تغيرات اجتماعية كبيرة في البناء الاجتماعي وأنساقه في جميع المجتمعات الإنسانية في كافة الدول وأصبحت جريمة بيع أعضاء الإنسان مجرمة في جميع القوانين الإنسانية ومحاربتها مما جعل المنظمات الإجرامية الدولية تمارس أعمالها الإجرامية لترويج بيع هذه الأعضاء بين المجتمعات الإنسانية وتبتز الأشخاص المحتاجين إلى هذه الأعضاء وتحقق أرباحاً طائلة من وراء ذلك وبالتالي تمارس أبشع الجرائم للحصول على هذه الأعضاء والمتاجرة فيها. فبدلاً من أن يستفيد الإنسان من هذه الإنجازات العلمية لخدمته استخدمها البعض للإضرار به فأصبحت جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان من الظواهر الإجرامية عالمية بطبيعتها عابرة للدول سهل لها هذه العالمية التقدم العلمي والتقني الحديث مما قد يجعل الإنسان سلعة وكقطع غيار لأخيه الإنسان وسوف نتطرق في بحثنا هذا عن جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان كجريمة مستجدة حديثة لها انعكاسات على البناء الاجتماعي والأنساق الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على المجتمعات الإنسانية لما جعلها غير مقبولة في جميع قوانين العالم.

أولاً: خصائص الجرائم المستجدة:

ارتبطت الجريمة بالإنسان منذ بداية الخلق، وأخذت تتشكل وتتنوع على مر العصور والأزمنة فكانت مصاحبة للإنسان أينما وجد وأصبح في كل عصر من العصور جرائم جديدة لم تكن موجودة في السابق نتيجة للتطور العلمي والتقني الذي يعيشه الإنسان فأصبح هناك إفرازات وانعكاسات سلبية لا يحبذه الإنسان لأنها تضر بكيانه وتؤثر في البناء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وجميع أنساقه مما تحدثه من خلل في المجتمع الإنساني جعلت من هذه الممارسات ظواهر إجرامية مستحدثة يحاربها ويحرمها المجتمع الإنساني حيث لا زالت العقلية الإجرامية تعمل فكرها نحو استحداث أنماط إجرامية متطورة بتطور الزمن الذي تعيش فيه، فأصبح لهذه الجرائم المستحدثة خصائص يمكن إيجازها في النقاط التالية:

أنها لم تكن موجودة في السابق (طريقة مبتكرة) ولم تكن معروفة في السابق.

أنها ليست محلية الطابع وإنما هي بطبيعتها عابرة للدول مما جعلها دولية الملامح.

إن التقنية الحديثة جعلتها عالمية.

صعوبة السيطرة عليها لتعددها وتبدلها.

ارتباطها بالجرائم المنظمة أو العصابات المنظمة لسريتها وممارسة أنشطتها على نطاق واسع على المستوى الإقليمي والمحلي وإخفائها للعائدات المالية.

ارتباطها بالتقدم العلمي والتقني والإبداع والابتكار.

خطورتها على المجتمع الإنساني بكل فئاته.

إحداث تغيرات اجتماعية وثقافية واقتصادية في البناء الاجتماعي وأنساقه.

خروجها عن إطار الجريمة ذات الطابع المعروف (التقليدية).

تعدد الضحايا في الجريمة الواحدة.

تعريف الجرائم المستجدة:

(يقصد بها الجرائم المخطط لها والتي استفاد المجرمون عند تنفيذها من معطيات العلم الحديث كجرائم الإرهاب والمخدرات وجرائم الحاسب وجرائم التزوير وغيرها) (الفقي، ١٤٠٩هـ).

وكما تعرف الجرائم المستجدة (بأنها أنماط من الجرائم التي لم يخبرها المجتمع في السابق أو أن حجمها قليل جداً ولا يستحق الإشارة، وهي جرائم جديدة في نوعها ونمطها وحجمها) (البداينة، ١٤٢٠هـ).

(الجرائم المستجدة أنماط من الجريمة تستخدم فيها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسهيل عملية الإجرام مثل جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة وجرائم العنف وجرائم غسيل الأموال والجرائم الاقتصادية وأنماط الفساد الإداري والجرائم الكمبيوترية وجرائم تزوير بطاقات الائتمان والجرائم الناتجة عن التعامل غير المشروع بجسد الإنسان وجرائم العنف العائلي وغيرها من أنماط الجرائم المستحدثة) (اليوسف، ١٤٢٠هـ).

وقد فرق الدكتور طاهر حبوش بين الجرائم المستحدثة والجرائم المستجدة، فالجرائم المستحدثة: هي تلك الأنماط من الجرائم التي تفرزها التطورات العلمية في المجالات الاقتصادية والتنظيمية وحقول المعرفة الإنسانية التي لا تقوم على تقنيات التكنولوجيا الحديثة مثل إنتاج وتصنيع العقاقير المخدرة والغش التجاري والتهريب الجمركي والرشوة والفساد الإداري وغيرها من الجرائم التي تشكل خرقاً لقواعد المألوف من استخداماتها المشروعة وأعرافها الحقيقية.

أما الجرائم المستجدة: فهي صورة من صور الجرائم المستحدثة بصورتها المتقدمة زمنياً على التشريعات العقابية نتيجة للتطورات الهائلة في الميادين الثقافية والعملية وإن ما يميز هذه الجرائم المستجدة هو استخدام التقنيات التكنولوجية الحديثة المتطورة في ارتكاب جرائمها (حبوش، ١٤٢٠هـ).

وبما أن الجرائم المستجدة ما هي إلا إفرازات للمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقدم العلمي والتقني في شتى المجالات فسوف نتطرق إلى جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان كجريمة مستجدة وكنتاج للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية.

ثانياً: جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان كجريمة مستجدة:

ارتبط البيع باحتياجات الإنسان منذ القدم للانتفاع ومنها بيع الإنسان لأخيه الإنسان ولكن جرائم بيع أعضاء الإنسان وسرقتها تعتبر من إفرازات التقدم العلمي الطبي ومن الجرائم الحديثة وخاصة في المجتمع العربي فقد انتهز رواد الجريمة وخبراؤها الطفرة العلمية الهائلة التي سجلتها مهنة الطب ونجاح العمليات التي أجريت في زراعة الأعضاء البشرية في جسم الإنسان وإمكانية نقلها بأبسط الطرق حيث حققت نجاحات عملية تفوق ما كان يتوقع منها تجعل الشخص المنقول له العضو يتمتع بصحة جيدة وعمر أطول بعد أن كان على وشك الوفاة بسبب تلف أحد أعضائه وسهولة نقل ذلك من قبل المختصين في المجال الطبي حيث صاحب ذلك تطور تقني في الأجهزة الطبية.

برزت ظاهرة المتاجرة بالأعضاء البشرية بسبب الحاجة والفقر الذي جعل البعض يفكر في بيع أعضاء أجسادهم استجابة للإغراءات المالية المعروضة من طرف المرضى ممن يكون لهم قدرة مالية تمكنهم من دفع مبالغ كبيرة تحت ضغط المرض وكذلك الحاجة الملحة للحصول على الأعضاء طلباً للشفاء من الأمراض وما يصاحبها من آلام وقيام الأشخاص الذين يعانون من هذه الأمراض بالبحث عن هذه الأعضاء حتى لو أدى ذلك إلى شراء هذه الأعضاء بأغلى الأثمان لأن أغلى ما يملك الإنسان جسده وتهمه صحته مهما دفع من مبالغ مالية لكي يحصل على هذه الأعضاء ولكن النظرة إلى أعضاء الإنسان اختلف عبر العصور المختلفة ولذلك فإننا سوف نتطرق إلى جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان كجريمة مستجدة في عدة نقاط:

١- النظرة الاجتماعية لأعضاء جسد الإنسان في المجتمع العربي:

الإنسان هو نفس الإنسان منذ الخليقة بكافة أعضائه الجسدية منذ خلقه الله سبحانه وتعالى حتى الآن والمجتمع العربي أحد المجتمعات الإنسانية التي تطور النظر إلى أعضاء جسد الإنسان وتغيرت النظرة إلى أعضاء جسد الإنسان بما تحتويه من أعضاء متكاملة تؤمن له الحياة ولكنه في الجاهلية عند العرب كان ينظر إلى الشخص الذي ينقصه عضو من أعضاء جسده بنظرة قاصرة وأنه ليس إنسان كامل مثل الشخص الذي فقد أحد عينيه فيقال له أعور والذي فقد أحد أرجله بأعرج والأعمى الذي فقد جميع عينيه وغيرها، وكان يصاحب هذه الألقاب بعض الألفاظ التي تقلل من هذا الإنسان لأنه لم يكتمل الأعضاء وقد تكون مدعاة للتسول أو اجتذاب العطف على كسب المزيد من المال، بالإضافة إلى أنه في الحروب كان يقوم أحد الأخصام عندما يتمكن من خصمه بالانتقام منه وتعذيبه وتعزيره من خلال العبث بأحد أعضائه أو كلها وبعد قتله يقوم باستخراج كبده أو القلب أو فصل رأسه من جسده وأخذ هذا العضو والتباهي بهذه الأعضاء أمام الآخرين والتفاخر بها لإظهار القوة وإرهاب الأعداء وكدليل على الانتصار والانتقام، وبما أن المجتمع العربي أحد هذه المجتمعات الإنسانية وقد تأثر بالتقدم العلمي والطبي بما توصل إليه من إمكانية إنقاذ بعض

الناس من الوفاة لتعرضهم لأحد الأمراض أو تلف أحد أعضائهم وإمكانية نقل أي عضو من إنسان إلى إنسان آخر فقد تأثر بإفرازات التقدم العلمي الطبي ومنها بيع أعضاء جسد الإنسان فتغير مفهوم الناس تجاه هذه الأعضاء فبدلاً من التنكيل والتلف بعد الوفاة أصبح هناك من يسعى للحصول عليها بأي ثمن لحاجته الصحية إليها أو لأحد أقاربه وجعلت الأشخاص الذين يعانون من بعض الأمراض المتعلقة بهذه الأعضاء يبحثون عنها بأي وسيلة ودفع فيها المبالغ المالية الطائلة لأن أغلى ما يملك الإنسان جسده وصحته مستغلين في ذلك أناس آخرين اضطرتهم ظروف المعيشة إلى محاولة تحسين أوضاعهم المعيشية ربما بسبب الفقر أو أنهم يسعون إلى المال بأية وسيلة حتى لو لزم الأمر بيعهم لأي عضو من أعضائهم الجسدية.

٢- الآثار الاجتماعية لبيع أعضاء جسد الإنسان:

الإنسان اجتماعي بطبعه يؤثر ويتأثر بما يدور من حوله من متغيرات في البيئة المحيطة به فكيف إذا كانت هذه المتغيرات تمسه شخصياً وتهدد كيانه الإنساني وقد تغير مسيرة حياته سواء كان هذا التغير إيجابي أو سلبي فقد تطور العقل الإنساني فبالرغم من إن الإنسان هو نفس الإنسان بمكوناته التي خلقه الله عليها ونفس أعضائه إلا أنه لم يتم الاهتمام بأعضائه إلا في العصور الحديثة وكأحد إفرازات التقدم العلمي والطبي والتقني الذي وصل إليه المجتمع الإنساني تمثل في إمكانية زرع أي عضو في أي إنسان بعد نزعه من إنسان آخر، أفرز لنا جرائم مستجدة كإفراز متحضر للمجتمع تمثل ذلك في أبشع الجرائم وهي بيع أعضاء جسد الإنسان مما أنعكس على بنائه الاجتماعي والاقتصادي وأنساقه المختلفة فأحدثت خلل في هذا البناء الاجتماعي وأنساقه الاجتماعية قد تكون إيجابية وقد تكون سلبية ولكن سلبياتها أكثر من إيجابياتها ومن ذلك ما جعل المنظمات الإجرامية الدولية تمارس أعمالها الإجرامية لترويج بيع هذه الأعضاء بين المجتمعات الإنسانية وتبتز الأشخاص المحتاجين إلى هذه الأعضاء وبالتالي تمارس أبشع الجرائم للحصول على هذه الأعضاء والمتاجرة فيها بالإضافة إلى إحداث الخلل داخل المجتمع ومن ذلك الخلل وجود عدة طبقات في المجتمع فيصبح في المجتمع طبقة منتجة للأعضاء وطبقة مستهلكة وتصبح الطبقة المنتجة كوكالة لقطع الغيار للطبقات المستهلكة والتي قد تكون غنية، ومما يفسح المجال واسعاً أمام الاستنساخ والاتجار به وإفراز جرائم أخرى كالحمل الغير مشروع لإنتاج أشخاص يصبحون كقطع الغيار للآخرين ويصبح هناك مجتمعات منتجة للأعضاء ومجتمعات مستهلكة لهذه الأعضاء مما يحدث تغيرات كبيرة في مفاهيم وقيم وعادات المجتمع الإنساني بأكمله وينتج عن ذلك جرائم جديدة أخرى قد تستمر لفترات طويلة وتكون أعنف من جرائم سرقة الأعضاء والمتاجرة بها قد تصل إلى حتى الموتى في قبورهم وانتشار الكثير من الأمراض داخل المجتمعات مما يحدث خلل في مكونات المجتمع وتختل الضوابط والروابط الاجتماعية في المجتمعات الإنسانية ويختل الأمن داخل المجتمع وقد تحصل حروب أهلية هدفها الاستيلاء على أعضاء جسد الإنسان وتأمينها أو استيراد ما سلب منها من أعضاء وقد يفرز بأن يصبح داخل المجتمع الواحد فئة منتجة وأخرى غير منتجة لهذه الأعضاء وهذا يجعلنا نتساءل عن عدة أسئلة من هم المستفيدون من جرائم بيع الأعضاء؟ ومن هم الضحايا فيها؟

من هم القرابين في جرائم بيع جسد الإنسان؟

لقد قسم الدكتور معن خليل العمر القرابين إلى فئتين الأولى هم المبدعون والمبتكرون للأفكار الجديدة أو الوسائل التقانية التي تساهم في إسهام ورفاهية الإنسان أو الطرق والمناهج الجديدة لايصال الفرد إلى

أهدافه بسرعة ووقت قصير.

والفئة الثانية : هم من العقلاء والأذكياء واللوذعيين التواقين لمستقبل أفضل من خلال استخدام تفكيرهم المتجدد (لا عواطفهم ومشاعرهم في تحليل المواقف الجديدة والمتطورة في عالم متنامي) في رؤيتهم المستقبلية لذا فإنهم يعيشون في عوالم مفتوحة لا منغلقة على الماضي بل متوثبة نحو الأمام.

أي أن هاتين الفئتين عندما تبدع شيئاً فإنها تتمسك به وتدافع عنه إلى أن يتم نشره وذيوعه على عامة الناس ولا تمانع من أن تضحي بوقتها وعملها وعلمها وجهدها في سبيله بل حتى لا تتردد في تحمل عقوبات المجتمع أو الهيئات المتسلطة فيه التي تفرضها عليها.

كما عرف القرابين بأنهم "أول من يتحسس بالمهماز وضرباته أو تنبيهاته لكونهم ذوي إحساس مرهف وذكاء لماح وفطنة حادة فيتحركوا ويزيدوا من سرعة فعلهم في تغير الواقع الذي يعيشون فيه أو يبدعون أكثر من أجل إنماء واقعهم أو مجتمعهم أو ثقافتهم، فالإبداع والاختراع ما هو سوى جهاز لتحريك المجتمع) (العمر، مذكرات غير منشورة، ٢٠٠٣م).

ومن خلال هذا التعريف وفئات القرابين يتضح بأن القرابين في جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان هم الأطباء الذين توصلوا إلى إمكانية زرع أعضاء جسد الإنسان من إنسان إلى آخر فيقول أحدهم اليوم أصبحت عمليات نقل الأعضاء من شخص إلى آخر، ومن مكان إلى آخر بنفس الجسم شائعة، فضلاً عن أن معظم أعضاء الجسم أصبحت تنقل وتغرس وما زال هذا العلم ينمو ويترعرع وتزداد طموحاته لدرجة التفكير في غرس الدماغ البشري، بعد أن نجحت تجاربه في حيوانات التجارب، واليوم هناك ما ينوب عن مائة ألف عملية غرس كلية تم إجراؤها في العالم لعلاج المراحل المتأخرة من أمراض الكلى، كما تم بنجاح إجراء العديد من عمليات غرس القلب والكبد، محققاً نتائج طيبة في إطالة العمر الافتراضي للمرضى (بإذن الله) الذين كانت حالاتهم ميؤوساً منها وها هي عمليات غرس نقي العظام تجرى بنجاح لعلاج أدواء نقص المناعة وأدواء انحلال الدم، وغرس البنكرياس لعلاج بعض حالات مرضى السكري، وبعض أمراض عجز البنكرياس (صافي، ١٩٨٧م).

بالإضافة إلى نشر إحصائيات عن نسبة نجاح عمليات نقل الأعضاء شجعت الأطباء والعلماء والمهندسين في تقنية الآلات الطبية يضاعفون الجهد ويبدعون في الابتكارات العلمية التي تسهل عملية نقل الأعضاء وممارستها مهنياً بالإضافة إلى المنظمات الإجرامية العالمية التي تمارس بيع الأعضاء في كافة المجتمعات على مستويات دولية ومنها المجتمع العربي حتى لو عرض الأمر إلى عقوبات يفرضها المجتمع عليهم، فقد جاء في بعض الصحف العربية (إن المحامي العام في مدينة شبين الكوم في دلتا مصر بدأ إجراءات التحقيق في البلاغ الذي أحاله النائب العام والذي قدمه عشرة من نواب المحافظة في البرلمان المصري حول واقعة اتجار إحدى الجمعيات الأهلية لرعاية الأطفال اللقطاء في أعضاء بشرية لـ ٢٥ من بين ٣٢ طفلاً وحقق منها صاحب الجمعية أرباحاً طائلة. وتضمن الاتهام قيام الجمعية بجلب الأطفال اللقطاء وإعادة بيعهم للمستشفيات الاستثمارية مقابل مبالغ مالية طائلة. وقد آثار هذا الحادث ردود فعل غاضبة في أوساط البرلمان المصري إذ وصفه النواب بأنه (جريمة العصر) وأكد المسئولون أن القانون سيأخذ مجراه ومعاقبة مرتكبي هذه الجريمة حال ثبوت وقائعها، وأكد أحد النواب الذين قدموا البلاغ أن الاتجار في الأعضاء البشرية ظاهرة جديدة على المجتمع المصري وهي مرفوضة بكل المقاييس وأصبحت الحاجة ماسة لإصدار قانون ينظم نقل وزرع الأعضاء البشرية)

(جريدة الشرق الأوسط، ١٤١٩هـ).

كما أن الأشخاص الذين تم شرائهم وزرع الأعضاء الجسدية فيهم يعتبرون من القرابين نظراً لإقدامهم بالتقدم لزرع هذه الأعضاء لهم طلب لمزيد من الحياة والعيش لمدة أطول والتمتع بالصحة والرفاهية والتخلص من الآلام والأمراض التي كانوا يعانون منها في السابق قبل زرع هذه الأعضاء فيهم وبذلك فإننا نجد هذه الجريمة المستحدثة كمتغير جديد على المجتمع بأنه تنطبق عليها ضرورة تقبل التغير في الإبداع والتجديد والتبني من قبل القرابين وهم في هذا البحث الأطباء والعلماء والمهندسين المخترعين ومطورو الآلات الطبية بالإضافة إلى الأشخاص الذين قاموا بشراء هذه الأعضاء وزرعها في أجسادهم أو لأقاربهم وكذلك عصابات المافيا المستثمرين في جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان.

ومن هم الضحايا في جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان؟

نظراً لأن أي تغير في الحياة الاجتماعية تجعل الإنسان يقاوم لهذا التغير وخاصة إذا كان سيحدث خلل في طبيعة الحياة الاجتماعية (فإن التلاعب في نواميس الطبيعة البشرية يؤدي إلى إحداث خلل في نواميس الحياة الاجتماعية) العمر، ٢٠٠١م)، وبذلك يكون هناك ضحايا لأي تطور علمي أو تقني فإذا كانت جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان كإفرازات سلبية للتطور العلمي والتقني في النواحي الطبيعية فإن الإنسان نفسه يكون ضحية لهذه الجرائم وخاصة من يتعرض إلى الابتزاز ويكون عرضة لسرقة أعضائه أو قيامه ببيع هذه الأعضاء تحت أي ضغط من الضغوط تجبره على بيع أي عضو من أعضاء جسده بالرغم من علمه بأنه لن يتم تعويضه بهذا العضو مهما كان الأمر أو إعادته بمثل ما وضعه الخالق سبحانه وتعالى ولكنه تحت هذه الضغوط والإغراءات المالية المعروضة تجعله يبيع أي عضو من أعضائه لأي شخص، ولعل من أهم هذه الضغوط الإكراه أو أن الشخص الضحية ناقص الأهلية وذلك بإجبار شخص على بيع أو التنازل عن عضو من جسمه وقد حدثت تلك الضغوطات وإجبار على التنازل بالعضو في بعض البلدان التي تكثر فيها الحروب الأهلية ويحدث فيها الانفلات الأمني جعلت بعض العصابات تقوم باختطاف الأشخاص وإخضاعهم عنوة لعمليات جراحية للاستيلاء على أعضاء بشرية منهم ومن ثم ترك المجني عليه (الضحية) عرضة للحياة أو الوفاة، أو قد تصل إلى قتله والتخلص من ما بقي من أعضاء جسده أو أخذ هذا العضو من أناس ناقصي الأهلية أما لفقدهم القدرة العقلية على التمييز في ذلك كالمختل عقلياً أو إخضاعهم لعمليات جراحية بحجة العلاج ومن ثم نزع أي عضو منه بحجة تلف هذا العضو أو أنه المسبب للآلام والأمراض التي يعاني منها الضحية ويقام ببيع هذا العضو لشخص آخر دون علم الضحية، وقد يكون من ضحايا بيع الأعضاء الأشخاص الذين يرفضون شراء هذه الأعضاء بالرغم من حاجتهم الصحية لها مما يعرضهم للأمراض وربما الوفاة بالرغم من إمكانهم الحصول على هذا العضو نظراً لتمسكهم بالعادات والتقاليد فإذا لم يستجب التغير والتطور العلمي التقني الذي تمكن الأطباء من استئصال هذا العضو المريض من جسده وزرع بدلاً منه عضو سليم قد يمكنه من العيش فترات أطول فبذلك يكون ضحية لهذا التقدم والتطور.

٣- أسباب انتشار جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان يمكن إيجازها في النقاط التالية:

التقدم العلمي والتقني الطبي وما حققه من إنجازات علمية في نقل وزراعة الأعضاء البشرية.

تعدد الأمراض وتنوعها وانتشارها.

زيادة أعداد المحتاجين للأعضاء من المرضى في أنحاء العالم.

الزيادة العددية في السكان مما احدث انفجار سكاني في العالم.

عدم ارتباطها بزمان أو مكان محدد لجرائم بيع الأعضاء.

عدم وجود أنظمة أو قوانين تنظم عملية زرع الأعضاء في بعض البلدان وعدم تجريمها في بعض البلدان الأخرى وغياب الضبط الاجتماعي الرسمي الخاص بمكافحتها.

عدم وجود رقابة على العاملين بهيئة الطب من أطباء ومعاونين تجعل البعض منهم يقوم بممارسة التلاعب بهذه الأعضاء سواء بنزعها أو نقلها من إنسان إلى آخر أو حتى الاتجار بها وفقدان الضمير والاخلال بقواعد المهنة.

الأوضاع الاقتصادية السيئة لبعض المجتمعات مما جعل الناس تقوم ببيع أعضاء جسدها بسبب الفقر والحاجة المادية إلى ذلك وتعرضهم للاغراءات المادية من الأثرياء المحتاجين لهذه الأعضاء.

المنظمات الإجرامية العالمية التي تمارس الاتجار بالأعضاء على نطاق واسع أصبحت بموجبه دولية الطابع بحيث يتم سرقة أعضاء من بلد وبيعها في بلد آخر وزرعها لإنسان في بلد آخر واكتساب من وراءه مبالغ مالية طائلة.

كثرت الأطفال الغير شرعيين (اللقطاء) مما جعلهم عرضة لسرقة أعضائهم والمتاجرة بها وتعدد سرقات الأطفال (ففي البلدان الغربية ومنها الارجنتين والمكسيك كولمبيا سجلت لديها عدة حالات لفقدان الأطفال وعند العثور عليهم اتضح أنهم قد سلب بعض أعضائهم مثل عيونهم وكلاهم التي تبيعها العصابات المتخصصة في هذا النمط من الإجرام الخطير في الدول الغربية) (الشلي، ١٤٢٠هـ).

عدم وجود بدائل لبعض أعضاء الإنسان أو عدم وجود لها علاج سوى استئصال هذا العضو ووضع عضو آخر عنه من إنسان آخر.

٤- إشكاليات جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان:

جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان حسب ما سبق وأن ذكرت أحد إفرازات التقدم العلمي والتقني في الجوانب الطبية حديثاً فأصبحت أحد الجرائم المستجدة التي أحدثت تغيرات سلبية في الأبنية الاجتماعية والأنساق حيث أثرت في جوانب الحياة المختلفة على الأفراد والجماعات والمجتمعات فعارضتها الفطرة الإنسانية بما فيها الأديان السماوية لما لها من انعكاسات وآثار سلبية على الطبيعة الإنسانية وإحداث الخلل في جوانب الحياة الاجتماعية فلو تصورنا الإشكاليات والآثار السلبية لبيع أعضاء جسد الإنسان على المجتمع ابتداء من علاقة الإنسان بأخيه الإنسان والعلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة وبين الأسر وكذلك المجتمعات الإنسانية بل قد تصل إلى الدول، وتأثيرها في العلاقات الدولية مما ينعكس على السياسات الدولية، فلو تصورنا آثارها على الأفراد لوجدنا لها تأثير قوي على السلوك ما بين الأفراد وما بين محافظ ومهتم بأعضائه الجسدية وما بين مهمل وغير مبال بأعضائه بحيث يضعها سلعة تباع وتشترى مما ينعكس على سلوكه وتصرفاته مع الآخرين مما قد يؤدي إلى أمراض نفسية وسلوكية وجسدية تؤثر على حياته الاجتماعية وخاصة إذا تذكر الإنسان أن أحد أعضائه سوف ينتزع منه أما بالسرقة أو بالبيع أو ينزع منه بدون علمه وقد يؤدي هذا الاستئصال إلى وفاته أو قد لا تنجح العملية في زرع هذا العضو لشخص المستفيد مما قد يدفعه إلى ارتكاب جرائم أخرى أكبر قد يرتكبها فيما بعد بالإضافة إلى آثارها على العلاقات الأسرية والتي قد تخلق مشاكل اجتماعية ونفسية لدى بعض الأسر ويصبح لدينا أسر منتجة للأعضاء وأسر مستهلكة للأعضاء

ويصبح الإنسان كالحيوانات يباع ويشترى وكسلعة من السلع أو البضائع مما يدفع ذلك إلى إنجاب أطفال غير شرعيين وكثرة اللقطاء وسرقة الأطفال بين الأسر لكي يكونوا كقطع غيار بالإضافة على اختلال النسق الأسري والتفكك الأسري وتداخل الأنساب والأجناس ويصبح هناك أسر هدفها من الحياة أن يكونوا كقطع غيار لأشخاص آخرين وزيادة نشاط عصابات المافيا بالمتاجرة مع أعضاء جسد الإنسان وتبرز وتزيد غريزة التملك لدى بعض الناس وخاصة إذا كان هذا التملك يتعلق بصحة وحياة الإنسان وبذلك تتغير المفاهيم كثيراً إذا كان الهدف من الإنجاب المحافظة على الجنس البشري يكون هدف بعض الأسر الاستهلاك والبيع بأقصر الطرق قد يجعل بعض الأسر الغنية تعيش فترات عمرية أطول من الأسر الفقيرة التي تنتج وتبيع هذه الأعضاء وتقل الروابط والعلاقات القرابية بين بعض الأسر ويكون هناك احتقار لبعض الأسر وفي المقابل أسر تحاول تحسين أعضائها الجسدية للوصول إلى صحة أفضل عن ذي قبل.

بالإضافة إلى التأثير الكبير على البناء الاجتماعي ككل حيث تتأثر المجتمعات ويقل الاهتمام بجوانب الحياة الأخرى وخاصة في المجتمعات المنتجة للأعضاء حيث يكون هناك مجتمعات منتجة ومجتمعات مستهلكة مما يتيح المجال واسعاً أمام الاستنساخ والاتجار به وتتأثر العلاقات الدولية بين المجتمعات الإنسانية وتتداخل الأجناس وإفراز جرائم أخرى كالحمل الغير شرعي لإنتاج أشخاص يصبحون قطع غيار للآخرين، ويصبح هناك تجارة دولية بين الدول للأعضاء تؤثر على العلاقات الدولية وتنشط العصابات الدولية لترويج وبيع هذه الأعضاء مما قد ينتج عنه حروب دولية بسبب هذه الأعضاء كما تنتج عن بيع الأعضاء وتداولها وترويج الأعضاء على إفراز جرائم أعنف من جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان قد تستمر لفترات طويلة مما ينعكس ذلك على إحداث تغيرات كبيرة في مفاهيم وقيم وعادات هذه المجتمعات مما يحدث من خلل في مكونات المجتمع وضوابطه وروابطه الاجتماعية في المجتمعات الإنسانية ويختل الأمن داخل المجتمع فإذا كانت الحروب في الوقت الحاضر وتقوم للاستيلاء على ثروات في المجتمعات من بترول وغيره فكيف لا يكون هناك حروب بين الدول يكون هدفها الاستيلاء على أعضاء جسد الإنسان أو تأمينها أو استرداد ما سلب منها من أعضاء مما قد يكون هناك تصور مستقبلي بشع لوضع الإنسان ومصيره في هذه الحياة نظراً للانعكاسات السلبية التي لا تخدم الإنسانية وربما يكون الحل للحد من انتشار بيع وترويج أعضاء جسد الإنسان الاهتمام العلمي لإيجاد بدائل لزرع هذه الأعضاء من تكثيف البحوث العلمية لمعرفة أسباب الأمراض وتصنيع الأدوية التي تعالج أمراض تلف هذه الأعضاء دون التعرض لأعضاء أي جسد إنسان للانتفاع بها من قبل إنسان أخر ويجرد الإنسان من إنسانيته التي خلقه الله سبحانه وتعالى عليها فقد كرمه الله سبحانه وتعالى وخلقه في أحسن تقويم لا أن يكون قطع غيار لإنسان آخر فصدق الله العظيم القائل (وقد كرمنا بني آدم) (سورة الإسراء: ٧٠).

ثالثاً: التغيرات الاجتماعية وعلاقتها بجريمة بيع أعضاء جسد الإنسان:

المجتمعات الإنسانية متغيرة بطبيعتها وما جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان في الوقت الحاضر وكجريمة مستجدة إلا إفراز لمجتمع متحضر فالجريمة المستجدة لا تحدث في المجتمعات الساكنة أو الراكدة بل المتحركة والديناميكية (وهناك نوعين من التغيرات الاجتماعية حسب تمييز ريتشارد لابير وهما:

التغيرات الكمية Quantitative Changes.

التغيرات النوعية Qualitative Changes.

وسوف يتم مناقشة كل نوع على حدة لمعرفة مدى تأثيراتها في إبراز وظهور جرائم أعضاء جسد الإنسان.

وقد فصل الأستاذ الدكتور معن خليل العمر بشكل دقيق أنواع التغيرات الاجتماعية على النحو التالي:

١- التغيرات الكمية:

ويقصد بها الزيادة العددية أي التحول المتزايد والمتنامي في عدد الأفراد وتنوع حاجاتهم وتباين مصالحهم واختلاف ميولهم بغض النظر عن نوعيتها وأهدافها مثل زيادة حجم السكان والاستهلاك والمدارس والمستشفيات والمسافرين وعدد الأسر، والتدرج الاجتماعي، وأن هذه التغيرات الكمية تتمثل في التغيرات الاجتماعية ذات المستوى الواسع المتميزة بقوى اجتماعية فاعلة، وناشطة، لها قدرة على تعديل أو تبديل النظام البيئي المتمثل في نسق التدرج الاجتماعي (التراتب الاجتماعي) والمؤسسات الاجتماعية للمجتمع بكامله، فالسكان يبات متحضراً والمدن تتوسع وتتفاقم المطالبة بعناصر الطاقة والطعام والمواصلات والوسائل الترفيهية ومصادر معلوماتية إلكترونية جديدة وجميعها تقوم برغبة أكيدة وبواعث مصرة على تطوير تقنيات جديدة ومؤسسات حديثة وتحديد معالم الطبقات الاجتماعية ساعية إلى تنشئتهم بشكل متشرب في الأنساق الجديدة. (العمر، ٢٠٠٣م). وبالنظر إلى هذه التغيرات الكمية نجد أنها تندرج على جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان وذلك لزيادة العددية في عدد جرائم اختطاف الأطفال وعدد المرضى المحتاجين للأعضاء وذلك مع زيادة حجم السكان في العالم وبالتالي الزيادة العددية للمستشفيات وقيام أعداد كبيرة من الناس بالسفر من بلدان إلى أخرى لبيع أو شراء هذه الأعضاء والاستفادة منها فلقد ارتبطت جريمة بيع أعضاء الإنسان بالمجتمع المتحضر والتطور العلمي والتقني في جميع النواحي الطبية وما هذه الجريمة إلا إفرازات لهذا التطور العلمي وزيادة أعداد نجاح عمليات زرع الأعضاء وسهولة نقلها واستئصالها من إنسان إلى آخر مع تمتع كلاهما بالصحة وبذلك ارتباطها بالمجتمع ككل.

٢- التغيرات النوعية:

ويذكر الأستاذ الدكتور معن العمر بأنها تلك التحولات والنقلة التي تحصل في أسلوب التعامل والتفاعل والعلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع وخاصة وسائل الضغط الاجتماعية. وهناك ثلاث أوجه للتغيرات النوعية هي:

تغير قريب المدى، وتغير متوسط المدى، وتغير اجتماعي وقتي:

حيث تنطبق هذه التغيرات على جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان حيث أصبح الإنسان متردد بين رغبته في العيش هنيئاً والتمتع بالصحة والعافية ولكنه قد لا يتمتع بذلك ما لم ينقل له عضو من الأعضاء بدلاً من أحد أعضائه الذي تعرض للمرض أو التلف وبين أن تستمر معه هذه الآلام والأوجاع مدى العمر لعدم توفر علاج لها سوى نقل هذا العضو له من إنسان آخر وتعددت الجماعات ما بين أشخاص منتجين لهذه الأعضاء وأشخاص أو جماعات محتاجة لهذه الأعضاء بالإضافة إلى جماعات الأطباء التي تسعى للنجاح والرقي العلمي واكتشاف الجديد في مجال الطب ومنها إمكانية استئصال أو زرع هذه الأعضاء وكذلك جماعات العصابات والمافيا التي تقوم بالمتاجرة في هذه الأعضاء.

وبذلك فإن أوجه التغيرات النوعية القريبة المدى والمتوسطة المدى والاجتماعية الوقتية تتضح من خلال النظر إلى التطور العلمي والتقني الطبي وما صاحبه من تغيرات تجاه أعضاء جسد الإنسان والقدرات الطبية في زرع

هذه الأعضاء ونقلها من إنسان إلى إنسان آخر وانعكاس ذلك على جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان وآثارها على كافة شرائح المجتمع منها من يتأثر بها تأثراً عميقاً في سلوك الفرد والأسرة وتأثيرها على الأنساق الاجتماعية وأدوار أفرادها المختلفة وحتى على المستوى الإنساني وقد يستمر هذا التغير لفترات طويلة أو قصيرة أو تستبدل بمؤثر جديد فبعض أعضاء جسد الإنسان في بداية اكتشاف أمراضها كان العلاج استئصال هذه الأعضاء دون استبدالها وتستمر معاناة المريض حتى وفاته ولكن التطور العلمي والتقني الطبي وما توصل إليه من إمكانية زرع عضو إنسان بدلاً من أي عضو وقد يتعرض لتلف أو الاستئصال مما جعل التطور الطبي مستمر ومتغير وخاصة في العمليات الجراحية المتجددة والمتطورة تجعل الناس تساير هذا التغير واستبدال المتغير القديم بالمؤثر أو المتغير الجديد ومثال ذلك العلاج السابق بالكي بالنار وبعد تطور الطب توقف واستبدله الناس بعلاجات جديدة ولكن مع هذه التغيرات المرحلية والوقتية تحدث جرائم واحتياجات مستجدة ومن ذلك جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان فالجريمة مرتبطة بالتغير الاجتماعي باختلاف كمها ونوعها.

رابعاً: الإبداعات في جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان وأنواع المقاومة الاجتماعية لها:

لقد أبدع العقل الإنساني في انجازاته العلمية مما أحدث تحولات كبيرة في شتى مجالات الحياة واستخدم تقنيات حديثة، وبما أن جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان ما هي إلا إفراز لهذه الإنجازات العلمية وأصبحت جريمة مستجدة ومتغيرة ومرتبطة بالتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية التي تمر بها المجتمعات الإنسانية فإن مرتكبي هذه الجرائم يسعون إلى تطوير أساليب حديثة لارتكابها وممارستها على المستوى الدولي مستفيدون من التطور السريع في التقنيات وشبكة المعلومات واستخدام كافة الوسائل لممارستها مستغلة الانفلات الأمني في بعض البلدان الفقيرة أو التي تحدث فيها الكوارث والحروب التي تضعف معها سيطرة الدولة على النواحي الأمنية وقلة اتخاذ التدابير الأمنية للحد من انتشارها مما جعل جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان تشكل تهديدات خطيرة لأمن المجتمع البشري فتم استغلال الأطفال اللقطاء وممارسة الجرائم الجنسية لإنجاب أطفال غير شرعيين من سفاح وزواج غير شرعي واستغلال ما توصل إليه العلم في الاستنساخ واستخدامه ترويج بيع الأعضاء المستنسخة واستغلال بعض الأشخاص المحتاجين لهذه الأعضاء وابتزازهم مادياً ومعنوياً لتأمين الأعضاء لهم بالإضافة إلى استغلال الأطباء ضعيفي الإيمان وعديمي الضمير داخل المستشفيات والمراكز الصحية لنزع أعضاء أناس أبرياء ليس لديهم علم بما يحدث لهم داخل غرف العمليات الجراحية وتشويه واستغلال الأطفال حديثي الولاية بنزع أعضائهم وإيهام وإفهام والديهم بأنهم غير مكتملي النمو وأنهم قد توفوا أثناء الولادة وتحت هذه المخاوف والابتكارات الإجرامية من قبل مرتكبي جرائم بيع أعضاء جسد الإنسان بالإضافة إلى أن زرع أعضاء جسد الإنسان من الابتكارات العلمية الحديثة التي قد تجد مقاومة من بعض شرائح المجتمع جعل من جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان من الجرائم التي تحرمها جميع القوانين والأنظمة الإنسانية. بالرغم من تقبل أغلب المجتمعات الإنسانية للجوانب الإيجابية فيما توصل إليه العلم من إمكانية استئصال وزرع الأعضاء من إنسان إلى آخر مما يجعله يتمتع بصحة والتخلص من جميع الأمراض والآلام التي كان يعاني منها وأن زرع هذا العضو لا يتعارض مع الطبيعة البشرية وقيم وعادات وتقاليد والتعاليم الدينية التي يؤمن بها هذا المجتمع ولكن أي تغير اجتماعي مهما كان إيجابي أو سلبي فإنه يواجه مقاومة وخاصة إذا كان هذا المتغير جريمة ترتكب بحق الإنسانية فنجد أبرز المقاومين في ذلك المتغير هم رجال الدين وعلمائه ومدى تمسك المجتمع بقيم وعادات وتقاليد تعارض هذا المتغير لعدم موافقة البناء

الاجتماعي وأنساقه الاجتماعية المختلفة وهناك نوعين من المقاومة حسب ما ذكر الأستاذ الدكتور معن خليل العمر وهي:

١- المقاومة الصامتة:

وهي تعبر عن رفض الفرد الذاتي للتغير الذي يخضع لمؤثرات إحساسه وذوقه ومزاجه خاصة به لا تتدخل فيها ثقافته الاجتماعية أو أنساقه البنائية بل تدخله الشخصي فقط وتلعب التنشئة الاجتماعية دوراً في غرس سلوكيات وعادات ومشاعر وأحاسيس مستخلصة من بيئتهم وثقافتهم الاجتماعية التي تؤكد على أن ما هو مفيد ونافع للأبوين يكون كذلك للأبناء ويمكن إرجاع المقاومة الصامتة في جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان إلى عدة نقاط وهي:

الحاجة لهذه الأعضاء من قبل بعض المرضى أو لأقاربهم.

الجهل في النتائج السلبية على الفرد والمجتمع من جراء المتاجرة وبيع هذه الأعضاء.

الرغبة في الحصول على أي من هذه الأعضاء لنواحي جمالية في جسد هذا الإنسان الصامت الراغب في تعديل بعض الصفات الخلقية لديه.

الخوف من عدم التقدم العلمي الطبي ومسايرة بقية العلوم وعادة ما يكون هذا الخوف من قبل الأطباء ومهندسو الأجهزة الطبية وأنها قد تضر بمصالحهم.

عدم القدرة على التنبؤ بالآثار السلبية أو الإيجابية.

عدم الألفة والبعد عن أذواق ومشاعر وعواطف وأمزجة بعض الناس لهذا المتغير.

ويتضح مما سبق أن المقاومين الصامتين هم المرضى الذين يعانون من الأمراض التي تصيب الأعضاء الجسدية وأقاربهم الذين يشاهدون معاناة أقاربهم من الآلام المصاحبة لمرض الأعضاء بالإضافة إلى النساء اللواتي عادة ما يحاولن السعي وراء أدوات التجميل والتعرض إلى عمليات جراحية لتعديل اشكالهن فهن مترددين بين هذه الرغبة في زرع أي عضو وبين تحريم الديانات لها وخاصة الدين الإسلامي والضغوط الاجتماعية التي قد تحد من إعلانهن لرغباتهن بمقاومة صامتة.

٢- المقاومة الصارخة:

وهي التي تعبر عن رفض أحد العناصر الثقافية الاجتماعية لقبول التغير ولا تخضع للمؤثرات الفردية الذاتية بل تمثل مقاومة جمعية ظاهرة (غير مستترة) تعكس عدم الاستجابة المجتمعية للتغير وهي في جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان تكون من قبل رجال الدين وعلمائه وكذلك كبار السن وكذلك أبناء القبائل والقرى في المجتمع العربي لأنهم يرون في ذلك الإقلال من قيمة الرجل التي يجب أن يكونوا متمسكين بعاداتهم وتقاليدهم وتراثهم الثقافي. وهناك عدة أشكال للمقاومة الصارخة منها:

عدم توافق أو عدم انسجام الإبداع الجديد مع أحد أعضاء عناصر الثقافة الاجتماعية السائدة في المجتمع وهذا يتضح جلياً في بيع أعضاء جسد الإنسان لمخالفته الطبيعة الإنسانية ككل بكافة عناصرها.

تصارع الإبداع مع أحد الأنماط الثقافية السائدة في المجتمع وهذا يتجلى في المجتمع العربي الذي يدين بالدين الإسلامي الذي يحرم بيع أعضاء جسد الإنسان وأن أعضاء الإنسان خلقها الله في الإنسان لكي يعبد ربه ويعيش في هذه الحياة وما ورد في القرآن الكريم من آيات أن هذه الأعضاء سوف تشهد على الإنسان يوم القيامة بعد أن ينطقها الله.

عدم قدرة الإبداعات للتعديلات لصالح الأنماط الثقافية وذلك لعدم إيجاد بدائل لهذه الأعضاء من غير الإنسان جعلت المقاومة صارخة.

وجود البديل للابتكار الجديد وخاصة في ثقافة المجتمع ألا وهو التداوي والعلاج من هذه الأمراض التي تصيب الأعضاء الجسدية في الإنسان وإن هذه الأدوية قديمة في ثقافة المجتمعات الإنسانية.

لقد كرم الله الإنسان عندما خلقه وبذلك فإنه بما كرمه الله به يقاوم أي تغير يعرض كرامته للإهانة والابتذال والتلاعب بأعضائه الجسدية.

تعارضها مع القيم الذوقية والجمالية فقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم بكامل أعضائه الجسدية وفي حالة فقدانه لأحد هذه الأعضاء فسوف يكون بالتالي غير مكتمل جسدياً وذوقياً ويصبح ناقصاً.

وبذلك فإنه سواء كانت المقاومة صامتة أو صارخة فهي تعني رفض وعدم قبول التغير الجديد وبما أن جريمة بيع أعضاء جسد الإنسان تتعارض مع تعاليم الدين الإسلامي الذي تدين له أغلب المجتمعات العربية والإنسانية فإننا سوف نتطرق إلى المنظور الإسلامية لمسألة بيع أعضاء الإنسان.

خامساً: المنظور الإسلامي لبيع أعضاء الإنسان:

لقد تصدى الدين الإسلامي كأحد الأديان السماوية لجريمة بيع أعضاء جسد الإنسان بالرغم من تقبله للجوانب الإيجابية فيما توصل إليه الطب الحديث من انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً ويتضح ذلك من خلال ما سوف نورده فيما يلي:

بالنسبة لمسألة بيع أعضاء الإنسان:

فقد قرر مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الرابع بجدة في المملكة العربية السعودية من ١٨-٢٣ جمادى الثانية ١٤٠٨هـ الموافق ٦-١٩٨٨/٢/١١م بعد إطلاعه على الأبحاث الفقهية والطبية الواردة إليه بخصوص موضوع (انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً) فقد قرر أنه من حيث التعريف والتقسيم:

أولاً: يقصد بالعضو أي جزء من الإنسان، من أنسجة وخلايا ودماء ونحوها كقرنية العين وسواء كان متصلاً به أم انفصل عنه.

ثانياً: الانتفاع هو استفادة دعت إليها ضرورة المستفيد لاستبقاء أصل الحياة أو المحافظة على وظيفة أساسية من وظائف الجسم كالبصر ونحوه على أن يكون المستفيد يتمتع بحياة محترمة شرعاً.

ثالثاً: تنقسم صور الانتفاع هذه إلى الأقسام التالية:

نقل العضو من حي.

نقل العضو من ميت.

النقل من الأجنة.

الصورة الأولى: هي نقل العضو من حي وتشمل الحالات التالية:

نقل العضو من مكان من الجسد إلى مكان آخر من الجسد نفسه، كنقل الجلد والغضاريف والعظام والأوردة والدم ونحوها.

نقل العضو من جسم إنسان حي إلى جسم إنسان حي آخر وينقسم العضو في هذه الحالة إلى ما تتوقف عليه الحياة، وما لا تتوقف عليه.

أما ما تتوقف عليه الحياة، فقد يكون فردياً كالقلب والكبد، وقد يكون غير فردي كالكلية والرئتين.

أما ما لا تتوقف عليه الحياة فمنه ما يقوم بوظيفة أساسية في الجسم ومنه ما لا يقوم به بها ومنه يتجدد تلقائياً كالدم ومنه ما لا يتجدد.

ومنه ما له تأثير على الأنساب والموروثات والشخصية العامة، كالخصية والمبيض وخلايا الجهاز العصبي ومنه ما لا تأثير له على شيء من ذلك.

الصورة الثانية: وهي نقل العضو من الميت ويشمل الموت حالتين:

الأولى: موت الدماغ بتعطل جميع وظائفه تعطلاً نهائياً لا رجعة فيه طبياً.

الثانية:توقف القلب والتنفس توقفاً تاماً لا رجعة فيه طبياً.

الصورة الثالثة: وهي النقل من الأجنة وتتم الاستفادة منها في ثلاث حالات:

حالة الأجنة التي تسقط تلقائياً.

حالة الأجنة التي تسقط لعامل طبي أو جنائي.

حالة اللقاح المستنبتة خارج الرحم.

الأحكام الشرعية:

أولاً:يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان آخر من جسمه مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقع من هذه العملية أرجح من الضرر المترتب عليها، وبشرط أن يكون ذلك لإيجاد عضو مفقود أو لإعادة شكله أو وظيفته المعهودة له، أو لإصلاح عيب أو إزالة دماثة تسبب للشخص أذى نفسياً أو عضوياً.

ثانياً: يجوز نقل العضو من جسم إنسان إلى جسم إنسان آخر، إن كان هذا العضو يتجدد تلقائياً كالدم والجلد ويراعى في ذلك اشتراط كون الباذل كامل الأهلية وتحقق الشروط الشرعية المعتبرة.

ثالثاً:تجوز الاستفادة من جزء من العضو الذي استؤصل من الجسم لعله مرضية لشخص آخر كأخذ قرنية العين لإنسان ما، عند استئصال العين لعلة مرضية.

رابعاً: يحرم نقل عضو متوقف عليه الحياة كالقلب من إنسان حي إلى إنسان آخر.

خامساً: يحرم نقل عضو من إنسان حي يعطل زواله وظيفة أساسية في حياته وإن لم تتوقف أصل الحياة عليها كنقل قرنية العينين كلتيهما أما إن كان النقل يعطل جزءاً من وظيفة أساسية فهو محل بحث ونظر.

سادساً: يجوز نقل عضو من ميت إلى حي تتوقف حياته على ذلك العضو أو تتوقف سلامة وظيفته أساسية فيه على ذلك بشرط أن يأذن الميت أو ورثته بعد موته أو بشرط موافقة ولي أمر المسلمين إن كان المتوفى مجهول الهوية أو لا ورثة له.

سابعاً: ينبغي ملاحظة أن الاتفاق على جواز نقل العضو في الحالات التي تم بيانها مشروط بأن لا يتم ذلك بوساطة بيع العضو. إذ لا يجوز إخضاع أعضاء الإنسان للبيع بحال ما، أما بذل المال من المستفيد ابتغاء الحصول على العضو المطلوب عند الضرورة أو مكافأة وتكريماً فمحل اجتهاد ونظر.

ثامناً: كل ما عدا الحالات والصورة المذكورة مما يدخل في أصل الموضوع فهو محل بحث ونظر (البوطي: ٢٠٠١م).

قرار هيئة كبار العلماء وفتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز:

أولاً : قرار هيئة كبار العلماء رقم ٦٢ وتاريخ ١٣٩٨/١٠/٢٥هـ المتضمن:

جواز نقل قرنية عين من إنسان بعد التأكد من موته وزرعها في عين إنسان مسلم مضطر إليها وغلب على الظن نجاح عملية زرعها ما لم يمنع أولياؤه، وذلك بناء على قاعدة: تحقيق أعلى المصلحتين وارتكاب أخف الضررين وإيثار مصلحة الحي على مصلحة الميت فإنه يرجى للحي الإبصار بعد عدمه والانتفاع بذلك في نفسه ونفع الأمة به، ولا يفوت على الميت الذي أخذت قرنية عينه شيء فإن عينه إلى الدمار والتحول إلى رفات، وليس في أخذ قرنية عينه مثله ظاهرة فإن عينه قد أغمضت وطبق جفناها أعلاهما على الأسفل.

جواز نقل قرنية سليمة من عين قرر طبياً نزعها من إنسان، لتوقع خطر عليه من بقائها وزرعها في عين مسلم آخر مضطر إليها، فإن نزعها إنما كان محافظة على صحة صاحبها أصالة ولا ضرر يلحقه من نقلها إلى غيره وفي زرعها في عين آخر منفعة له، فكان ذلك مقتضى الشرع، وموجب الإنسانية. (الأمانة العامة: ١٤٢٣هـ).

وبالنظر إلى توقيع أعضاء الهيئة على القرار والذي بلغ عددهم ستة عشر يتضح أن هناك اختلاف في الآراء تجاه ذلك حيث اتضح أنه لم يرى جواز النقل مطلقاً سوى اثنين منهم فقط والبعض متوقف عن النقل من المسلم الميت فقط والبعض متوقف وبما أن هؤلاء العلماء يعتبرون المرجعية الدينية بالنسبة لأفراد المجتمع السعودي وربما بعض المجتمعات العربية والإسلامية مما قد يكون ذلك مؤشراً يعكس مدى تقبل المجتمع لهذه المستجدات والتي يتبعها تغير في بعض القيم والعادات والتقاليد وحتى التي تمس النواحي الدينية مثل مسألة نقل أعضاء جسم الإنسان مما يجعلنا نعتبر ذلك الاختلاف ما بين تقبل صارخ وتقبل صامت ورفض تام يؤكد تفاعل المجتمع مع هذا التغير الذي طرأ على المجتمع.

ثانياً: قرار هيئة كبار العلماء رقم ٩٩ وتاريخ ١٤٠٢/١١/٦هـ المتضمن:

جواز نقل عضو أو جزئه من إنسان حي مسلم أو ذمي إلى نفسه إذا دعت الحاجة إليه وأمن الخطر في نزعه وغلب على الظن نجاح زرعه، كما قرر بالأكثرية ما يلي:

جواز نقل عضو أو جزئه من إنسان ميت إلى مسلم إذا اضطر إلى ذلك وأمنت الفتنة في نزعه ممن أخذ منه وغلب على الظن نجاح زرعه فيمن سيزرع فيه.

جواز تبرع الإنسان الحي بنقل عضو منه أو جزئه إلى مسلم مضطر إلى ذلك (الأمانة العامة: ١٤٢٣هـ).

كما لوحظ على هذا القرار أيضاً والذي وقع عليه خمسة عشر عضواً أنه تم التوقيع بالإجماع بجواز نقل العضو أو جزئه من إنسان إلى نفسه بينما لم يعترض على نقل العضو من إنسان إلى آخر سوى أثنين منهم فقط أحدهما رأى أنه يشترط إذن الإنسان المسلم قبل موته فيما ينقل من أعضائه بعد موته، وهذا يؤكد مدى تقبل المجتمع للتغير حيث هؤلاء الأعضاء هم نفس الأعضاء الذين وقعوا على القرار السابق قبل أربع سنوات من هذا القرار. مما يعكس التغير الذي طرأ على المجتمع السعودي وتغير بعض المفاهيم التي كانت سائدة وخاصة أن هؤلاء الأعضاء يعتبرون المرجعية الدينية بل والثقافية لغالبية أفراد المجتمع.

ولكن بعض رموز هذه المرجعية الدينية ظلوا على رفضهم وقبولهم لهذا التغير حتى وفاتهم فكانوا رافضين بل ومقاومين في بداية الأمر لهذا التغير حيث يتمثل ذلك في فتاويهم ومنهم مفتي المملكة العربية السعودية سابقاً الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ومن ثم سلفه مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ عبد العزيز بن

باز حيث يرى سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله أنه لا يجوز نقل الأعضاء بعد وفاة الميت دماغياً، كما أنه لا يجوز تنفيذ وصية المتوفى بالتبرع بأعضائه، كما أنه يرى عدم التبرع بالأعضاء للمتوفى دماغياً لأن الإنسان محترم حياً وميتاً لقوله صلى الله عليه وسلم (كسر عظم الميت ككسره حياً) وكذلك فقط في أن بيع الأعضاء من الآدمي أنه لا يجوز ولا يجوز بيع أي عضو من أعضاء الإنسان لسداد الديون ولا غيرها.

الخاتمة

الجريمة قديمة قدم الإنسان ولازمت المجتمعات الإنسانية على مختلف أجناسها وعصورها ولكن لكل عصر جرائمه المستجدة التي لم تكن موجودة في العصور القديمة أو قد تبرز بشكل مغاير للجرائم السابقة التقليدية فلو جاز لنا أن نسمي هذه الجرائم بأنها ضريبة التقدم العلمي والتقني فإن هذا التقدم والتطور سوف يظل مستمراً مدى الحياة نظراً لتطور عقل الإنسان فمنذ قتل هابيل أخيه قابيل ومروراً باكتشاف الإنسان الزراعة واستخدامه النار لطهي طعامه حتى وصل إلى اختراع الذرة والصعود إلى سطح القمر واكتشاف أحدث التقنيات في جميع المجالات والتي ربما كان الهدف في بدايتها لخدمة الإنسان والوصول إلى حياة سعيدة والوصول إلى المزيد من الرفاهية ولكن بذرة الشر في الإنسان جعلت الإنسان يستخدمها في إيذاء أخيه الإنسان فإذا كان الطب في بدايته الهدف منه المحافظة على صحة الإنسان والقضاء على الأمراض التي قد يتعرض لها وتخفيف الآلام التي تنغص عليه معيشته، إلا أن شرور الناس وعداء الإنسان لأخيه الإنسان جعله يستخدمها في إيذاء بعضهم البعض حتى وصلت إلى أبشع الجرائم وهي بيع أعضاء جسد الإنسان لانتفاع إنسان آخر بهذه الأعضاء وربما نجد مستقبلاً يستخدم الإنسان هذه الأعضاء لانتفاع مخلوق آخر غير الإنسان كالحيوانات فمن يدري فقد يكون الحيوان في المستقبل عند الإنسان أفضل من أخيه الإنسان أو حتى نفسه ولذلك نجد أن جميع الأديان والأنظمة والقوانين تسن العقوبات للحد من شرور الإنسان تجاه أخيه الإنسان (فالإنسان مخلوق تشكيلته البنيوية من أحاسيس ومشاعر تتجسد بسلوك يكمن أساسها في حاجات تستلزم الإشباع مثارها دوافع وغرائز ورغبات وبواعث، لا يمكن أن تطلق على عنانها بنزعته الفردية وإنما يتوجب تنظيمها بما ينسجم ويتلاءم مع نزعته الاجتماعية) (حبوش: ١٤٢٠هـ).

فجريمة بيع أعضاء جسد الإنسان لو تركها الإنسان وأطلق لها العنان لأصبح هناك خلل في الطبيعة البشرية مما ينعكس على الطبيعة الاجتماعية وبالتالي اختلال أبنية وأنساق المجتمع الإنساني فهي لا تخدم الطبيعة البشرية حسب ما سبق إيضاحه في هذا البحث. لذلك كان لزاماً على الأطباء والباحثين في المجالات الطبية والتقنية الطبية البحث عن بدائل زراعة الأعضاء باكتشاف علاجات لأمراض الإنسان بعيداً عن استئصال أي عضو من إنسان فقط لزراعته في إنسان آخر.

المراجـــــع

- الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء
- ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، (أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية-رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء) الطبعة الأولى- الرياض.
- البوطي، محمد توفيق رمضان ٢٠٠١م، (البيوع الشائعة وأثر ضوابط المبيع على شرعيتها)، دار الفكر، الطبعة الأولى، دمشق.
- صافي، محمد أمين ١٩٨٧م، (غرس الأعضاء في جسم الإنسان)، دار المطبوعات الحديثة، الطبعة الأولى، جدة.
- أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية
- ١٩٩٩م، (الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها)، مركز الدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، الرياض.
- العمر، معن خليل، ٢٠٠١م، (قضايا اجتماعية معاصرة)، دار الكتاب الجامعي، العين.
- العمر، معن خليل ٢٠٠٣م، (مذكرات بعنوان أنواع التغير الاجتماعي)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
- جريدة الشرق الأوسط ١٩٩٩م: العدد ٧٤١٥، الخميس ٣٠ ذو القعدة ١٤١٩هـ، الموافق ١٨ مارس ١٩٩٩م، الصفحة الأخيرة.